

## مقد استشارات

**الموضوع : " تنفيذ اعمال الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لمحافظة اسيوط (مرحلة ثانية) " بالامر المباشر .**

رقم العقد : ٥١٣ / ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ١٤ / ٦ / ٢٠٢١ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

**الهيئة العامة للطرق والكباري .**

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر . بجوار معهد النقل . مدينة نصر .

**(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)**

**و " مكتب انترانس كونسالتنج " .**

ويمثله م/ داليا جلال مصطفى سعيد

بصفتها / عضو مجلس الإدارة .

الرقم القومي/ ٢٧٦١١١٢٨٨٠٠٣٠٢

ومقرها / ٢١ شارع عبدالعظيم راشد شقة ١ العجوزة

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة .

بطاقة ضريبية / ٣٠٨ - ٧٢٣ - ٥٠٦

**(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)**

د. س. هلال مصطفى

#### التمهيد

بناء على البروتوكول الموقع بين وزارة النقل ممثلة في الهيئة العامة للطرق والكباري ووزارة التنمية المحلية بشأن رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة للمحافظات على مستوى الجمهورية وبناء على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال رفع كفاءة الطرق التابعة للمحافظات إلى الشركات بالأمر المباشر .

ومنها الموافقة على إسناد تنفيذ أعمال الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لمحافظة أسيوط - المرحلة الثانية (بالأمر المباشر) إلى مكتب انترانس كونسولتنج د/ داليا سعيد بما يوازي ٠.٤ % من قيمة المشروع

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة المكتب على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بتكلفة تقديرية بمبلغ ١٢٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره مليون ومائتان ألف جنيه) من قيمة المشروع شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصاريف الإدارية المباشرة والغير مباشرة وشامل ضريبة القيمة المضافة .

على أن يتم تنفيذ هذه الأعمال طبقا لشروط ومواصفات الهيئة والتكلفة الختامية للأعمال .

ويعتبر محضر المفاوضة بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢١ جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للعقد وأنفقا على الآتي :-

#### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .

#### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية أعمال الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لمحافظة أسيوط (مرحلة ثانية) " بالأمر المباشر طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بتكلفة تقديرية مقدارها ١,٢٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون ومائتان ألف جنيه لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

#### البند الثالث

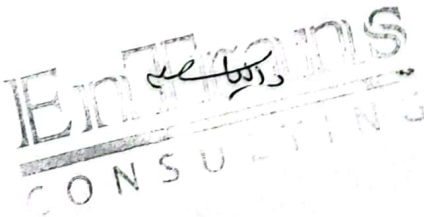
يلتزم الطرف الثاني ( مكتب انترانس كونسولتنج د/داليا سعيد ) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لكراسة الشروط والمواصفات الفنية وذلك خلال (٦ شهور) تبدأ من تاريخ توقيع العقد ويقوم الاستشاري بتنفيذ مهام أعمال ضبط الجودة والإشراف على التنفيذ بدأ من تاريخ استلام المقاول للموقع وبدء التنفيذ حتى انتهاء العمل بالمشروع وتسليمه ابتدائيا .

#### البند الرابع

قدم الطرف الثاني التأمين النهائي بمبلغ ٦٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستون ألف جنيها لا غير) عن طريق سدادها بحساب الطرف الأول بالبنك الاهلى المصرى فرع المتحف الزراعى بموجب قسيمة سداد رقم ٢٩٣٠٤ بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢١ .

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .



  
 Entrens  
 CONSULTING

#### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

#### البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

#### البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

#### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانونا والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، على أن تخصص من قيمة مستحقاته ، ما لم يقيد سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سده على الطرف الأول .

#### البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

**البند الثاني عشر**

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول و كذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع و من استشاري الجهة .

**البند الثالث عشر**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلا منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية ، و في حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية .

**البند الرابع عشر**

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

**البند الخامس عشر**

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

**البند السادس عشر**

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

**البند السابع عشر**

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

**الطرف الثاني**

مكتب انترانس كونسولتنج  
التوقيع ( د. داليا جلال مصطفى سعيد )

د. / داليا جلال مصطفى سعيد  
عضو مجلس الإدارة

**الطرف الأول**

الهيئة العامة للطرق والكباري  
التوقيع ( لواء مهندس / حسام الدين مصطفى )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ENTRANS  
CONSULTING